

فقه العبادات - مالكي

- 1 - إن قرأ آية السجدة في الصلاة يفوت السجود لها بمجرد انحنائه للركوع ويندب إعادة قراءة آية السجدة في الركعة الثانية إذا كانت الصلاة نافلة لكي يسجد لها أما إن كانت الصلاة فريضة فلا يعيدها